



سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لجميع العاملين، والمتعاملين مع الجمعية بعلاقات تعاقدية أو تطوعية، ويُستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة المعمول بها.

أولاً: اختيار الموردين والمراقبة

- يجب على الجمعية تطبيق المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار الشركاء والموردين.
- يجب أن يمتلك الشركاء أنظمة فعالة لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين للأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

ثانياً: نزاهة الأعمال

- يُحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء - أو إعطاء انطباع بذلك - بهدف التأثير غير المشروع على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأعمال الجمعية وأنشطتها.
- يجب على الشركاء الالتزام بالعمليات والإجراءات التي تمنع الأنشطة الفاسدة وتكشفها في حال حدوثها.

ثالثاً: المنافسة الشريفة

- يجب على الجمعية والشركاء المنفذين ممارسة أعمالهم وفق قواعد المنافسة العادلة، وبما يتوافق مع نظام المنافسة السعودي، سعياً لمنع الاحتكار.
- تلتزم الجمعية وشركاؤها بممارسات تجارية عادلة، بما في ذلك الإعلانات الصادقة والدقيقة.

رابعاً: دقة سجلات الأعمال

- يجب أن تتقيد الدفاتر والسجلات المالية بمعايير ومبادئ المحاسبة العامة.
- يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب الجوهرية، ومقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.
- يُمنع استخدام أي أموال غير مسجلة أو غير مقيمة في الدفاتر الرسمية للجمعية أو الشركاء المنفذين.

خامساً: حماية المعلومات

- يجب على الجمعية والشركاء المنفذين حماية حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، بما في ذلك أي بيانات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.
- يجب العمل على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المصرح به إلى الملكية الفكرية أو المعلومات السرية أو الكشف عنها أو تعديلها.
- كما يجب توفير سبل الحماية من الاتصال أو النشر غير المصرح به للمعلومات التي تم الحصول عليها أثناء العمل.

سادساً: جودة المنتج

- يجب على الشركاء المنفذين المشاركين في عمليات التوريد والإمداد ضمان جودة المواد والمنتجات، واختبارها وتغليفها، والامتثال لمتطلبات لوائح ضمان الجودة والممارسات التصنيعية والمخبرية الجيدة المعتمدة.
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات المتعلقة بالمواد والمنتجات أصلية ودقيقة ومقروءة ومراقبة وأمنة، بحيث لا يمكن التلاعب بها عمداً أو سهواً، ولا يمكن فقدانها.
- يلتزم الشركاء المنفذون بمتطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تحددها الجهات ذات العلاقة. وكذلك ما نصت عليه الاتفاقيات الموقعة مع الجمعية.



جمعية تحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة ظهران الجنوب
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم ٣٣٣٠

الرقم:
التاريخ: ١٤ / / ١٤
المشروعات:

سابعاً: الامتثال للمضوابط التجارية

- يجب على الشركاء المنفذين الامتثال لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات والأنظمة ذات العلاقة، والالتزام بها التزاماً تاماً.

ثامناً: إبداء المخاوف وتقديم البلاغات

- في حال تبين للشركاء المنفذين أن أحد موظفي الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد شارك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، فيجب إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- كما يجب على أي فرد أو جهة تعرف أو تشك بأن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد ارتكب مخالفة أو انتهاكاً لقواعد السلوك المهني، الإفصاح عن ذلك عبر:

○ رابط الشكاوى في موقع الجمعية الإلكتروني: <https://qurandahran.org.sa/>

○ أو عبر البريد الإلكتروني: info@qurandahran.org.sa

يُدار استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف من قبل فريق مختص، مع الحفاظ على سرية هوية المبلغ بقدر ما يسمح به النظام.

تاسعاً: المسؤوليات

- تُطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الخاضعين لإشرافها.
- يتعين على الموظفين الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم، ومعرفة بنود هذه السياسة، والتوقيع عليها والالتزام بما ورد فيها عند أداء مهامهم ومسؤولياتهم.
- تتولى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة السلوك الوظيفي وأخلاقيات العمل، وتزويد الإدارات والأقسام بنسخ من هذه السياسة.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمدت هذه السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم ٢ البند (٣) وتاريخ ١٤٤٦/١١/٠٩ هـ وتعتبر نافذة من تاريخ اعتماده

